

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2359 - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر Bهما قال .

ثمنه يبلغ ما له وكان نصيبا قال أو شركا أو عبد من له شقفا أعتق من ( A أو رسول قال Y بقيمة العدل فهو عتيق وإلا فقد عتق منهما عتق ) . قال لا أدري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع أو في الحديث عن النبي A .

[ 2369 ، 2385 - 2389 ، 2415 ] .

[ ش أخرجه مسلم في أول العتق وفي الأيمان باب من أعتق شركا له في عبد رقم 1501 . )  
شقفا ( نصيبا وسهما . ( شركا ) هو بمعنى الشقص . ( بقيمة العدل ) بتقويم الرجل العادل لا زيادة فيها ولا نقص . ( عتيق ) أي كله معتوق . ( ما عتق ) المقدار الذي عتقه صاحب الشقص ]